

الخلافات الزوجية وأثرها على تربية الأولاد

- دراسة معاصرة -

براءة علي اليوسف

جامعة اليرموك || استنبول

الملخص: خلق الله تبارك وتعالى آدم عليه السلام وخلق منه زوجه ليسكن إليها وجعل بينهما مودة ورحمة. قال تعالى: (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة أن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون)⁽¹⁾، هدف الباري من خلقه للزوجين إعمار الكون، وليكونوا خلفاء الله في الأرض، فإذا فقدت المودة والرحمة بينهما انهارت الأسرة، ونتج عن ذلك العديد من المشاكل النفسية والاجتماعية والأخلاقية، التي تؤثر بدورها على الأسرة بما فيها الأولاد. ومن هذا المنطلق توجهت للبحث في المعنى الحقيقي للخلافات الزوجية وأثرها على الأسرة عموماً، وعلى تربية الأولاد وسلوكهم خصوصاً، وانعكاسات تلك الخلافات على المجتمع الإسلامي. الكلمات المفتاحية: الخلافة، العلاقة، الزوجية، الأثر، التربية، الأسرة، المجتمع.

1- المقدمة

الحمد لله الذي أبدع في تنظيم خلقه، والصلاة والسلام على خير هاد للبشرية جمعاء وعلى آله الأطهار وصحابته الأخيار وبعد.

لا تخلو الحياة الزوجية من بعض الخلافات في الغالب، ولكن بنسبة متفاوتة من حيث القوة والضعف، فلكل من الزوجين رغبات وميول وآراء قد لا تتفق مع الطرف الآخر، وقد يكون في موافقة أحدهما لرأى الآخر، شيء من الصعوبة؛ مما يورث نزاعاً وخلافاً.

فالشريعة الإسلامية بما تبذله من إصلاح للفرد والمجتمع، تجعل كل فرد في المجتمع رقيباً على نفسه، حريصاً على رضا الله عز وجل، وإن الأصل في الزواج هو استمرار الحياة الزوجية القائمة على المودة والرحمة بين الزوجين، وقد شرع الله سبحانه وتعالى حقوقاً وأحكاماً وأداباً لاستمرار العلاقة الزوجية، غير أن هذه الحقوق قد لا تكون مرعية من قبل أحد الزوجين أو كلاهما؛ مما يؤدي إلى التنافر والخلاف بين الزوجين، فكان لا بد في هذه الحالة من تشريع سماوي من أجل حفظ حقوق كل من الطرفين والحفاظ على تماسك الأسرة وصيانتها من الضياع الذي يمكن حدوثه نتيجة هذا النزاع.

ولا شك أن هذا النزاع لو احتدم بين الزوجين وتكرر منهما أصبح داءً يهدد الحياة الزوجية، فضلاً عن أثره الخطير على الأسرة والأولاد بكل المعايير الأخلاقية والاجتماعية والدينية، وربما أدت في النهاية إلى الفرقة بين الزوجين مما يؤدي إلى تشتت الأسرة وضياع المجتمع. ومن أجل ذلك عمدت الباحثة إلى دراسة فقهية اجتماعية ذات مقصد شرعي، وهدف أسى لصالح المجتمع بما فيه الأفراد وسعادتهم وخاصة في ظل الحروب الحالية، ومشاكل النزوح لدى أغلب البلدان العربية، ورأيت الكتابة في الإجراءات الواقعية من الخلافات الزوجية لكثرة الأسئلة التي تدور حولها

(1) سورة الروم (21).

بغية إلقاء الضوء على الأسباب لتجنبها ما أمكن لذلك من سبيل، وقد وقع اختياري على موضوع: (الخلافات الزوجية وأثرها على تربية الأولاد)، لعدة أسباب منها:

1- أنه يعالج موضوعا اجتماعيا مهماً في واقع الحياة. وما من أمة إلا وتحاول رفع مستواها الاجتماعي لتحتمل مكانا مرموقا.

2- الوقوف على أسباب الخلاف من ناحية الزوج والزوجة لمعالجتها.

3- التعرف على آثار الخلافات وتأثيره على كل من الأولاد والأسرة والمجتمع.

4- توعية المجتمع بخطورة ظاهرة الخلافات، والعمل على ترشيدها.

5- مساعدة الأزواج في الحصول على المعلومات الإسلامية التي تؤدي إلى حل المشاكل المؤرقة في المجتمع وتساعد على تربية الأولاد تربية رشيدة وسليمة.

لذا جاءت أهمية هذه الدراسة كمساهمة خاصة تهدف إلى وضع حجر الأساس للمعنى الجوهرى والحقيقي للخلافات بين الزوجين وأسبابها فضلا عن أثرها ودورها على تربية الأولاد خصوصا، والأسرة عموما. ولتحقيق الهدف المرجو من البحث تم طرح مجموعة من التساؤلات الرئيسية، والتي يهدف البحث لإيجاد إجابات لها تخدم هذه التساؤلات، على الصعيد الفقهي والاجتماعي والتطبيقي ما وفقني الله لذلك.

1- ما الحكمة من تطرق الإسلام لموضوع الخلاف بين الزوجين؟

2- هل تؤثر الخلافات الزوجية على استمرار العلاقة بينهما؟

3- هل تمتد آثار الخلافات لتشمل الأبناء والأسرة والمجتمع؟

وعليه وضعت خطة بحث علمي تعتمد على المنهج الاستدلالي التطبيقي الذي يهدف لحل مشكلة البحث (الخلاف بين الزوجين وأثره على الأولاد) واستعمال النتيجة في مجالها التطبيقي من المنطلق الديني بترتيب البنود الآتية:

1- رتبت الأحكام حسب التسلسل الزمني لها في جميع المسائل الحنفي فالمالكي فالشافعي فالحنبلي، كما رتبت الأدلة على نسق ترتيب الأحكام.

2- التزمت بتعريف المصطلحات الفقهية اللغوية من مصادرها الأصيلة المعتمدة.

3- توثيق المصادر والمراجع في الحواشي مبتدئاً بالمؤلف، ثم اسم الكتاب وفق منهج التوثيق الكامل عند ذكر المرجع لأول مرة، ثم وثقت للمرجع كاملا في فهرس البحث مبتدئاً باسم المؤلف، ثم الكتاب حسب الحروف الهجائية.

4- عزوت الآيات إلى مواقعها في السور، بذكر اسم السورة، ورقم الآية، وتوضيح وجه الدلالة.

5- خرجت الأحاديث النبوية والآثار، مع الإحالة إلى كتبها، وتوضيح وجه الدلالة ما أمكن.

تنطلق أهمية البحث من العمل على توعية الأسرة المسلمة من آثار الخلاف، ومدى تأثيره على الأبناء من النواحي الاجتماعية والتربوية، وما يلحق الأسرة من تفكك في الروابط الأسرية والاجتماعية، وما ينعكس على تماسك المجتمع وفاعليته ككل. فضلا عن بيان أسباب الخلافات الزوجية لتجنبها ما أمكن. والمحافظة على تماسك المجتمع والأسرة من التفكك والانحلال من الأخلاق التي أوجبها الشريعة الإسلامية للتقليل من الانحرافات السلوكية في المجتمعات، سيما في زمن كثر فيه الفساد الخلقي.

2- الدراسات السابقة:

حاولت الدراسة لموضوع (الخلافات بين الزوجين وأثرها على الأولاد)، إيجاد القليل المتاح من الدراسات المشابهة من حيث المنهج المتخذ من موضوع البحث، وأخرى مساهمات بسيطة نوقشت في مؤتمرات حول المشكلات الأسرية وأثرها على تنشئة الطفل للدكتور يخلف رفيقة، وهو موضوع يدرس المسألة من ناحية تربوية اجتماعية محضة لم يتطرق فيها إلى الجانب الشرعي، ومنها أثر اضطراب العلاقة الزوجية على الصحة النفسية للدكتور كلتوم بلمهوب، وهو موضوع يهتم بالجانب الطبي النفسي المحض دون ذكر الأثر الشرعي التربوي التطبيقي على واقع اليوم في المجتمعات.

ورغم جوانب التباين والتلاقي بين الدراسات السابقة من حيث الهدف والمنهج والعينة، ورغم الاختلافات المسجلة على مستوى النتائج إذ لكل دراسة معنى خاصاً درست الموضوع به، يمكن القول إن هناك اتفاق عام حول الأثر السلبي للخلافات الزوجية وأثرها على تنشئة الأولاد مع وجود فوارق واضحة لنتائج تلك الدراسات تتبع الفوارق في منهج الدراسة المتبع، ولقد حاولت التوصل إلى نتائج تفيد الإجابة عن التساؤلات المطروحة للإفادة من البحث. وحتى يترسم معنى الدراسة حددت المصطلحات الأساسية للدراسة:

3- معنى الخلافات الزوجية وأسبابها وعلاجها.

1- معناها: الخلافات حالة من حالات النزاع بين الرجل وزوجته، وقد تطرق إليها الشارع الحكيم، ووضع آليات لحل هذا النزاع، وذلك بغية ألا تتفكك الروابط الأسرية؛ من أجل الوصول لغاية نبيلة كريمة تضمن استقرار الحياة الزوجية.

إذ لابد في كل اجتماع مستمر صغر، أم كبر من اختلاف بين أطرافه، وقد يكون الاختلاف يسيراً، فيتغلب عليه المختلفون فيما بينهم، وقد يشتد فيحتاج إلى تدخل خارجي للوصول إلى حل، وهذا هو المراد ببحثه.

معنى الاختلاف: في اللغة: افتعال مصدر (اختلف)، واختلف ضد اتفق، ويأتي بمعنى ((تخالف القوم واختلفوا، إذا ذهب كل واحد مذهباً إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر))⁽²⁾.

أما الاختلاف اصطلاحاً فهو: فهو التباين في الرأي بسبب اختلاف الوسائل وينتج ذلك من تفاوت أفهام الناس أو تباين مداركهم " ولما كان الاختلاف بين الناس في القول قد يقتضي التنازع استعير للمنازعة والمجادلة، قال تعالى: (فاختلف الأحزاب من بينهم فويل للذين كفروا من مشهد يوم عظيم)⁽³⁾.

فهو تعارض وجهات النظر في أمور الحياة المختلفة بين الزوج والزوجة الأمر الذي يؤدي إلى خصومة أو مشاجرة بين الزوجين.⁽⁴⁾

(2) انظر، ابن منظور: لسان العرب 91/9، مادة (خلف)، الفيروز أبادي: القاموس المحيط، 143/3، مادة (اختلف).

(3) الجرجاني، التعريفات علي بن محمد، ط1، 1416هـ، 1996م، ص (135، سورة مريم (37).

(4) النابلسي: مواضيع مختلفة في التربية - أسباب الشقاق الزوجي، 606/20.

(5) مصطفى المسلماني، الزواج والأسرة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 1977، ص110

الفرق بين الاختلاف والخلاف:

أحياناً يستعمل أحدهما مكان الآخر، إلا أن الغالب استخدام الاختلاف فيما كان محموداً ومقبولاً، والخلاف في المذموم منه وهو قرين الفرقة والنزاع.

2- أسبابها:

ينبغي أن تكتشف بوادر الخلاف بين الزوجين قبل أن يقع ذلك الخلاف، ومن الأفضل أن تكتشف الشيء قبل أن تعينه؛ لذلك سأتناول في هذه الفقرة أسباب الخلافات الزوجية بغية تجنبها وعلاجها. علماً أن إدراك الأسباب الداعية لوقوع الخلاف بين الزوجين يتيح فرصة كبيرة لمعالجتها، وتجنب مثيراتها حتى لا تظهر آثارها على مسيرة الحياة الزوجية، وبأملنا في أدلة الشريعة نرى أنها قد جاءت بتقرير واضح جلي لأسباب الخلاف بين الزوجين، ويمكن حصرها بالآتي:

- أ- الجهل، ويقع على رأس هذه الأسباب، فالجاهل عدو نفسه، ويفعل في نفسه ما لا يستطيع عدوه أن يفعله به، لذلك إذا أردنا حياة زوجية ناجحة لابد من العلم بشؤون الحياة الزوجية⁽⁵⁾.
- وقد تحدثت الخلافات الزوجية نتيجة للاختلافات الثقافية في القيم والاتجاهات والعادات والتقاليد بين الزوجين وهذه الخلافات لا يمكن القضاء عليها إلا من خلال التقارب والتكيف الثقافي⁽⁶⁾.
- ب- العامل الجنسي: له أهمية كبرى في تحقيق التكيف وعدم وجود الشقاق والخلاف فهناك احتمال كبير في أن يتم التوافق بين الطرفين حينما تكون شدة الحافز الجنسي عندهما متساوية بينما يزداد احتمال الشقاق في الحياة الزوجية والخلافات حينما تزيد قوة الحافز الجنسي عند المرأة عنها عند الرجل أو العكس⁽⁷⁾.
- ج- المرض: أن إصابة أحد الزوجين بعاهة جسدية تؤدي إلى الشعور بالنقص وإظهار الضعف والعدوان ضد الطرف الآخر، فضلاً عن أن اضطراب إفرازات الغدة فوق الكلوية التي تسبب القلق وعدم الاستقرار واضطراب الغدة الدرقية، الأمر الذي يجعل الفرد سريع الاستثارة ومتقلب المزاج مما يتسبب عنه سوء العلاقات الزوجية وبالتالي سوء العلاقات الأسرية، وأيضاً اضطراب العادة الشهرية عند المرأة يؤثر على المزاج لشخصيتها ويجعلها مضطربة متوترة جنسياً ونفسياً ويصعب عليها تكوين علاقة مرضية مع زوجها مما قد يؤدي إلى الخلافات الأمر الذي ينعكس على الأسرة بكاملها. إضافة إلى ذلك بلوغ المرأة سن اليأس أو انقطاع الطمث يؤدي إلى الاكتئاب أو الانطواء فتتوهم المرأة أنها قد أصبحت كالشجرة التي لا تثمر فتعتقد بأن الزوج سوف يهملها وبالتالي سوف يؤدي ذلك إلى مشكلات مع الزوج مما يسبب الخلافات الزوجية⁽⁸⁾.
- د- النقد اللاذع المتواصل والغيرة الحاسدة التي يملؤها الشك، فالزوج الذي لا هم له سوى البحث عن نقائص زوجته، والاجتهاد في إظهار معاييبها أمام الناس والعمل على إبراز مظاهر ضعفها في مناسبة أو غير مناسبة إنما يهدد حياته الزوجية بالخطر، والزوجة التي لا هم لها سوى تعقب حركات زوجها وتتبع أخباره والتشكيك في كل تصرفاته والغيرة

(6) زكريا إبراهيم، الزواج والاستقرار النفسي، ط 3، مكتبة الانجلو المصرية، مصر، 1986، ص 32_33

(7) رشاد غنيم وآخرون، علم الاجتماع العائلي، ط 1، دار المعرفة للطباعة والنشر، مصر، 2008، ص (103/102).

(8) زكريا إبراهيم، مصدر سابق ذكره، ص 116

من كل معارفه وأصدقائه إنما هي تدفع بزوجها إلى الخلاف معها وقد تدفعه إلى الخيانة دون أن تعلم أنها المدانة، فروح النقد وروح الغيرة هما السمان الخبيثان اللذان طالما عملا على تفتيت أوصال الأسرة وتحطيم دعائم السعادة الزوجية⁹

هـ- عدم عناية الرجل بمظهره وعدم عناية المرأة بمظهرها إلا في بداية الحياة الزوجية، أو فيما بعد تكون عنايتها بمظهرها أمام الضيوف وبالتالي فهذا الإهمال سوف يؤدي إلى الخلافات الزوجية والمشاجرات¹⁰

و- البطالة: وتؤدي إلى عدم الاحترام للزوج أو زيادة العدوان الموجه نحوه، وتظهر في صورة زيادة الصراعات بين الزوجين، وتوجيه اللوم إلى الزوج باعتباره مسؤولاً عن بطالته وإنكار وجوده وإغفال خدماته اليومية وتوجيه النقد الجارح له أمام الأطفال والانفعال الحاد إزاء السلوك العادي أو في المواقف التي كانت محتملة من قبل وكذلك عدم المبالاة بالنسبة لرغباته، كما تؤدي البطالة إلى تحرر الزوجة جزئياً أو كلياً من سلطة الزوج الرسمية الأمر الذي يزيد من الخلافات¹¹

وفي نفس الوقت فإن هناك طموح لكل زوجة بل لكل أفراد الأسرة أن تعيش بمستوى لائق بحيث تتوفر كل متطلبات الحياة لهم من مأكّل ومشرب وملبس ومسكن وسيارات حديثة وهذا ما قد يكون سبب في الخلافات الزوجية إذا لم يستطع الزوج توفير هذه المتطلبات للزوجة ولأفراد الأسرة وبالتالي سوف يكون ذلك مصدراً لتعاسة الأسرة مما ينعكس سلباً على الأسرة.

ز- الإسراف: قد يكون الرجل مسرفاً للمال على أمور الخمر والقمار وغيرها، وقد تكون المرأة في نفس الوقت مسرفة في الأموال على الكماليات والاستكثار من الملابس الراقية الموضات وأدوات الزينة بحيث يكون هذا الإسراف مؤثراً بشكل كبير على ميزانية الأسرة وبالتالي تظهر الخلافات.

ح- غياب المودة والرحمة بين الزوجين الذي يعد أهم أمر لا بد من توفره في الحياة الزوجية، وكذلك فإن اتخاذ القرارات الأسرية بطريقة أتوقراطية أو فردية، بالإضافة إلى أن كلا الزوجين عندما يحمل مصالحه الخاصة ليحققها دون أن يأخذ بنظر الاعتبار مصالح الطرف الآخر فإنها تجتمع مع كل الأسباب لتسبب الخلافات الزوجية

ط- التكبر، أحياناً يتعالى الزوج على زوجته، أو تتكبر الزوجة على زوجها، والتكبر معول يهدم السعادة الزوجية.

ي- الغياب الطويل، مادامت الزوجة بحاجة لزوجها كي تسكن إليه، وما دام الزوج بحاجة إلى زوجته كي يسكن إليها.

ك- سوء الظن، وهو شدة إذا كان هناك دليل، وإن لم يكن هناك دليل فهو إثم، فينبغي أن نحسن الظن أن لم يكن هناك دليل على سوء الظن، أما أن كان هناك دليل فالحزم سوء الظن.

(9) محمد عبد المحسن، الأسرة والتنشئة الاجتماعية في المجتمع العربي السعودي، ط 1، مكتبة- العبيكان، 83، السعودية، 2001، ص

82، انظر، النابلسي: مواضيع مختلفة في التربية - وسائل ثقل العلاقة الزوجية، 908/9.

(10) محمود حسن، الأسرة ومشكلاتها، دار المعارف الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1967، ص 71

(11) مصطفى المسلماني، مصدر سابق ذكره، ص 104-106، محمد عبد المحسن، مصدر سابق ذكره، ص 97

ل- نشوز المرأة كما وضع د. الديبان " بأن تظهر المرأة الكراهية لزوجها وتعلن عصيانها لأوامره وتمردتها على قوامته وتجنح إلى معاملته بأسلوب سيء وأخلاق رديئة " (12).

3- علاجها:

لقد جاءت الشريعة الإسلامية بطرق ووسائل لمعالجة الخلافات الزوجية سواء كان سبب ذلك نشوز المرأة أو الرجل أو كلاهما معاً، وتهدف الشريعة من سبل المعالجة إلى استصلاح حال الزوجين حفاظاً على مسيرة الحياة الزوجية، ومن طرق علاجها ما يلي:

أولاً. إذا كان النشوز واقعا من جهة المرأة:

لقد جعل الشارع الحكيم لإصلاح شأنها مجموعة من الإجراءات لقول الله تعالى:
﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْتَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا
إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾¹³.

1. الموعظة:

هي أول علاج أمر الله به لعلاج نشوز المرأة، والموعظة واجبة على رب الأسرة، والوعظ يختلف باختلاف حال المرأة، ومنه أنواع:

- أ- من النساء من يؤثر فيها التخويف بالله جل وعلا، والترغيب في ثوابه، وبيان حق الزوج الواجب له عليها بحكم الشرع.
- ب- ومن النساء من ينفع فيها التحذير من سوء العاقبة كشماتة الأعداء وبقائها من غير زوج.
- ت- ومن النساء من يؤثر فيها التهديد بالمنع من بعض الرغائب الدنيوية؛ كالثياب، والزينة فينبغي على الزوج أن يُعلم زوجته ما تجمله من أحكام الله تعالى وواجبات الزوج وبعواقب الأمور، كما يحسن بالزوج أن يحرك عاطفة زوجته الإيمانية؛ لأنه بتحريكها تكسر حدة النفس ويسكن جموحها؛ مما يجعل الزوجة تعود إلى رشدها¹⁴.

2. الهجر:

لقوله تعالى ﴿وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾¹⁵ وهو الابتعاد عن الزوجة في الفراش من أجل الجماع، وهي حركة استعلاء من الرجل على المرأة يبين لها فيه ما يلي:¹⁶

(12) محمود حسن، مصدر سابق ذكره، ص (193,192).

(13) سورة النساء، الآية رقم (34).

(14) انظر، الزمخشري: الكشاف، 266/1.

(15) سورة النساء، الآية 34.

(16) تفسير الطبري، جامع البيان، ج 8 ص (303)، تحقيق: شاكر.

(17) أخرجه البخاري في صحيحه، رقم (67) كتاب النكاح، باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم نساءه في غير بيوتهن، ج (8) ص (32).

(18) أخرجه البخاري في صحيحه، ح (5611)، كتاب (الأدب)، باب (الهجرة)، 2/19.

- أ- أنه قادر على الخروج عن إغرائها.
ب- أن منزلتها وقيمتها عنده بدأت تهتز، وهو أسلوب من العقاب يهز نفسية المرأة ويدفعها إلى مراجعة حساباتها وتصحيح وضعيتها.
إلا أن هذا الأسلوب من العلاج ينبغي أن يكون في البيت لقوله عليه السلام: (ولا تهجر إلا في البيت)¹⁷، وذلك حتى لا يحس به غير الزوجين من الغرباء.
وللزوج أن يهجر زوجته في الكلام أن كان ذلك أنفع في علاج نشوزها، وهذا النوع مشروط بأن لا يزيد عن ثلاثة أيام لقوله عليه السلام (لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال)¹⁸.

3. الضرب:

عندما لا تنفع الطرق سالفة الذكر في ردع المرأة عن عصيانها لزوجها، وتستمر في نشوزها واعوجاجها، يلجأ الزوج للوسيلة الأخيرة وهي الضرب، دون إلحاق الأذى البالغ بالمرأة، لأن الحكمة من مشروعية الضرب كوسيلة أخيرة في علاج عصيان الزوجة والوقاية من نشوزها هو تأديبها، فهو يمثل عقاباً نفسياً أكثر مما هو عقاب جسدي، فلو كان الهدف هو العقاب الجسدي لشرع الإسلام الضرب خطوة أولى وليست أخيرة.
ومن هنا تحدث الكثير من العلماء والفقهاء عن مجموعة من الضوابط والشروط الواجب مراعاتها أثناء الضرب.

قال القاسمي في تفسيره: " لا يجوز أن يضرب زوجته بسوط أو بعصا، وإنما بيده، أو بسواك، أو بمتدليل ملفوف وذلك يشير إلى أن الضرب إنما شرع للتأديب لا للإيذاء، للتعلم لا للتكيل"¹⁹.
قال جماعة من أهل العلم أنها على الترتيب وهي كالتالي الوعظ عند خوف النشوز والهجر عند ظهور النشوز ثم الضرب، ولا يباح الضرب عند ابتداء النشوز وهذا ما ذهب إليه أحمد، وقال الشافعي: يجوز ضربها في ابتداء النشوز. فمنهم من رأى عدم الترتيب، لأنه يرى أن الواو لا تقتضي الترتيب بل هي من مطلق الجمع، فالزوج يقتصر على أحد العقوبات أي كانت، وله أن يجمع بينها، ومن ذهب إلى وجوب الترتيب يرى أن ظاهر اللفظ يدل على الترتيب.

والضرب مضبوط بشروط:

- أ- أن يكون ضرباً غير مُبرح؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: " اتقوا الله في النساء فإنهن عندكم عوان، ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه فإن فعلن فاضربوهن ضرباً غير مبرح ولهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف "²⁰.
ب- أن لا يضرب الوجه لأن النبي ﷺ نهى أن يضرب الوجه نهياً عاماً، وكذلك يجتنب البطن والمواضع المخوفة لخطرهما.
ج- أن يكون الضرب عشرة أسواط فأقل؛ لقوله ﷺ " لا يجلد أحد فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله "²¹.

(19) انظر، القاسمي: محاسن التأويل، 5/1222.

(20) أخرجه مسلم في صحيحه، ح (2137)، كتاب (الحج)، باب (حجة النبي)، 6/245.

(21) أخرجه مسلم في صحيحه، ح (3222)، كتاب (الحدود)، باب (قدر أسواط التعذير)، 9/87.

ثانياً. أن يكون الإعراض صادراً من الزوجين معاً:

ففي هذه الحال تتأزم الأمور وتزداد تعقيداً، فيتدخل أولياء الزوجين وأهلهم بمحاولة الإصلاح بينهما وإعادتهما إلى الوفاق وترك الخلاف والشقاق، فإن لم يجد ذلك شيئاً أسكنهما الحاكم إلى جنب ثقة يشرف عليهما ويكشف حالهما ويلزمهما الإنصاف، ويدفع الظالم منهما عن ظلمه، ويلزمهما الأدب والخلق في تعامل كل منهما مع الآخر²².

فان حصل الصلاح كان ذلك وإن لم يحصل جرى بعث الحكمين للنظر في استصلاح شأنهما إما بالجمع، أو التفريق؛ لقوله تعالى ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعُثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَبِيرًا﴾²³.

وفي حال التوكيل في التفريق يشترط²⁴: أن يكون الزوجان كاملي الأهلية راشدين، لما في ذلك من احتمال رد بعض المهر.

فإن وكل الزوجان الحكمين بالتفريق، ثم جنّ أحدهما أو أغمي عليه قبل التفريق، لغى التوكيل، ولم يكن للحكمين غير التوفيق، فإن غاب أحد الزوجين قبل التفريق لم ينعزل الحكمان، ويكون لهما التفريق في غيبته، لأن الغيبة لا تبطل الوكالة، بخلاف الجنون والإغماء.

ومن شروط الحكمين ما يلي:

- أ- العقل، فلا يجوز تحكيم المجنون.
- ب- البلوغ، فلا يجوز تحكيم الصغير والسفيه.
- ج- الإسلام، فلا يحكم غير المسلم في المسلم، لما فيه من الاستعلاء عليه.
- د- الحرية.
- هـ- الذكورة.
- و- كونهما من أهلهم.
- ز- علمهما بالجمع والتفريق.
- ح- العدالة.
- ط- الرشد.
- ي- اشترط المالكية والشافعية في الحكمين أن لا يكون بين أحدهما وبين أحد الزوجين عداوة، دفعا للتهمة.

وقال الماوردي: "ولا يجوز أن يُحكّم عليهما عدوين للتهمة اللاحقة بهما"²⁵.

ويكون دور الحكمين في هذه الحالة كما يلي²⁶:

- 1- دراسة سبب الشقاق، والنزاع دراسة متأنية من أجل المساهمة في حل النزاع.
- 2- القيام بالتوفيق بينهما ما أمكن.
- 3- إن كان المتسبب في الشقاق الزوج، فيحق للزوجة الطلاق، والاحتفاظ بكل حقوقها في عقد الزواج.

(22) انظر، النووي: روضة الطالبين، 371/7، المهوتي: كشاف القناع، 210/5.

(23) سورة النساء، الآية 35.

(24) <http://www.kl28.com/knol2/?p=view&post=56139&page=14>

(25) انظر، الماوردي: الحاوي الكبير، 9/1426.

(26) <http://www.gcc-legal.org/MojPortalPublic/SendEMail.aspx?26>

- 4- إن كان المتسبب في الشقاق الزوجية يحكم بتنازلها عن كل حقوقها كما يرى الحكمان.
- 5- إن كان السبب في الشقاق والنزاع الزوج والزوجة معا بنسبة متساوية يقوم كلا منهما بالتنازل عن بعض حقوقه ويتم الفراق بينهما لقوله تعالى: ﴿ فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾²⁷.
- وبالنظر لدور الأسرة في تنشئة الأولاد وفعاليتها في تطوير المجتمعات كان من الضرورة بمكان البحث في دورها الفعال في تربية الأولاد من خلال دراسة صفات المربي الناجح فضلا عن المعنى الحقيقي للتربية الإسلامية الشرعية السليمة، بعد التفصيل في الخلافات بين الزوجين وأسبابها وعلاجها، وذلك من خلال الفقرة الآتية:

4- دور الأسرة في تربية الأولاد

اهتم الإسلام ببناء الأسرة؛ لأنها تعتبر اللبنة الأولى في بناء المجتمع الإسلامي القادر على تحقيق إقامة الدولة الإسلامية؛ لذلك ينبغي على الزوجين حل المشكلات الأسرية التي تهدد حياتهما، والعمل على إيجاد العلاقة الأسرية التي تخدم الأولاد ببناء أسرة قوية متماسكة كما أوصى بذلك ديننا الإسلامي. ولضرورة الوصول لبناء أسرة قوية متماسكة كان من الضروري دراسة صفات من يربي تلك الأسرة السليمة. مع تبيان أسس التربية الشرعية السليمة التي يجب أن تنشئ بها المجتمعات الإسلامية القويمة، وذلك من خلال الآتي:

صفات المربي الناجح:

إن التربية الإسلامية تعتبر الرسل قدوه الإنسانية، والإنسان يضع هذه القدوة المباركة نصب عينه محاولاً أن يتمثل تعاليمها الطيبة في جميع المستويات فما هي الصفات التي تجعل المربي ذو شخصية رسالية ليكون مربياً ناجحاً؟²⁸

فللمربي الناجح صفات كلما ازداد منها زاد نجاحه في تربية ولده بعد توفيق الله، وصفات المربي كثيرة أهمها:²⁹

1- العلم:

فلا بد أن يكون لدى المربي قدر من العلم الشرعي، إضافة إلى فقه الواقع المعاصر، والعلم الشرعي: هو علم الكتاب والسنة، ولا يطلب من المربي سوى القدر الواجب على كل مكلف أن يتعلمه.

ولو نظر المتأمل في أحوال الناس لوجد أن جل الأخطاء العقائدية والتعبدية إنما ورثوها عن آباءهم وأمهاتهم، ويظنون علمها إلى أن يقيض الله لهم من يعلمهم الخير ويربهم عليه، كالعلماء والدعاة والإخوان الصالحين أو يموتون على جهلهم.

(27) سورة النساء، الآية 35.

(28) انظر، حلي: التربية الإسلامية للأولاد منهاجاً وهدفاً وأسلوباً، ص 41.

(29) انظر، الخطيب، زهدي محمد عيد: تربية الطفل في الإسلام، ص 53.

2- الأمانة:

وتشمل كل الأوامر والنواهي التي تضمنها الشرع في العبادات والمعاملات ومن مظاهر الأمانة أن يكون المربي حريصاً على أداء العبادات، أمراً بها أولاده، ملتزماً بالشرع في شكله الظاهر وفي الباطن؛ لأن هذا الخلق منبعه الحرص على حمل الأمانة بمعناها الشامل³⁰.

3- القوة:

وهذه الصفة مطلوبة في الوالدين ومن يقوم مقامهما، ولكن لا بد أن تكون للأب وهي جزء من القوامة، ولكن ثمة خوارق تكسر قوامة الرجل وتضعف مكانته في الأسرة، منها:³¹

- 1- أن تكون المرأة نشأت في بيت تقوده المرأة، والرجل فيه ضعيف منقاد، فتغتصب هذه المرأة القوامة من الرجل بالإغراء، أو التسلط وسوء الخلق، واللسان الحاد.
- 2- أن تعلن المرأة أمام أولادها التذمر أو العصيان، أو تهتم الوالد بالتشدد والتعقيد، فيرسخ في أذهان الأولاد ضعف الأب.
- 3- أن تعرض المرأة على زوجها أمراً فإذا أبى الزوج خالفته خفية مع أولادها، فيتعود الأولاد مخالفة الوالد والكذب عليه.

4- العدل:

العدل مطلوب في المعاملة والعقوبة والنفقة والهبة والملاعبة والقُبل، والصدقة ولا يجوز تمييز أحد الأولاد بعبء لحديث النعمان المشهور.

عن النعمان بن بشير قال: " تصدق عليّ أبي ببعض ماله " فقالت أمي عمرة بنت رواحة لا أرضى حتى تشهد رسول الله- صلى الله عليه وسلم- فانطلق أبي إلى النبي - صلى الله عليه وسلم- ليشهده على صدقتي فقال له رسول الله- صلى الله عليه وسلم- (أفعلت هذا بولدك كلهم) قال: لا قال: (اتقوا الله واعدلوا في أولادكم) فرجع أبي فرد تلك الصدقة³².

5- الحرص:

هو مفهوم تربوي غائب في حياة كثير من الأسر، فيظنون أن الحرص هو الدلال أو الخوف الزائد عن حده والملاحقة الدائمة، ومباشرة جميع حاجات الطفل دون الاعتماد عليه، وتلبية جميع رغباته.

والأم التي تمنع ولدها من اللعب خوفاً عليه، وتطمعه بيدها مع قدرته على الاعتماد على نفسه، والأب الذي لا يكلف ولده بأي عمل بحجة أنه صغير كلاهما يفسده ويجعله اتكاليا ضعيف الإرادة، عديم التفكير.

والحرص الحقيقي المثمر: إحساس متوقد يحمل المربي على تربية ولده وإن تكبد المشاق أو تألم لذلك الطفل. وله مظاهر منها:³³

1- الدعاء: إذ دعوة الوالد لولده مجابة، لأن الرحمة متمكنة من قلبه فيكون أقوى عاطفة وأشد إلهاماً.

(30) انظر، حلي: التربية الإسلامية للأولاد منهجا وهدفا وأسلوبا، ص 41.

(31) انظر، فاطمة: منهج الإسلام في تربية عقيدة الناشئ، ص 62.

(32) أخرجه مسلم، ح (3055)، كتاب (الهيئات)، باب (كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة)، (16/320).

(33) انظر، حلي: التربية الإسلامية للأولاد منهجا وهدفا وأسلوبا، ص 41.

2- المتابعة والملازمة: لأن العملية التربوية مستمرة طويلة الأمد، لا يكفي فيها التوجيه العابر مهما كان خالصاً صحيحاً.

6- الحزم:

به قوام التربية، والحازم هو الذي يضع الأمور في مواضعها، فلا يتساهل في حال تستوجب الشدة ولا يتشدد في حال تستوجب اللين والرفق. وضابطه: أن يُلزم ولده بما يحفظ دينه وعقله وبدنه وماله، وأن يحول بينه وبين ما يضره في دينه ودينه، وأن يلزمه التقاليد الاجتماعية المرعية في بلده ما لم تعارض الشرع.

7- الصلاح:

فإن لصلاح الآباء والأمهات أثر بالغ في نشأة الأطفال على الخير والهداية - بإذن الله - وقد قال سبحانه: ﴿وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا﴾³⁴، وفيه دليل على أن الرجل الصالح يُحَفِّظُ في ذريته، وتشمل بركة عبادته لهم في الدنيا والآخرة، بشفاعته فيهم، ورفع درجاتهم إلى درجته في الجنة لتقر عينه كما جاء في القرآن ووردت به السنة.

8- الصدق:

وهو "التزام الحقيقة قولاً وعملاً"، والصادق بعيد عن الرياء في العبادات، والفسق في المعاملات، وإخلاف الوعد وشهادة الزور، وخيانة الأمانات³⁵. ومن مظاهر الصدق ألا يكذب المرابي على ولده مهما كان السبب، لأن المرابي إذا كان صادقاً اقتدى به أولاده، وإن كان كاذباً ولو مرة واحدة أصبح عمله ونصحه هباءً، وعليه الوفاء بالوعد الذي وعده للطفل، فإن لم يستطع فليعتذر إليه.

9- الحكمة:

وهي وضع كل شيء في موضعه، أو بمعنى آخر: تحكيم العقل وضبط الانفعال.

المعنى الحقيقي للتربية السليمة.

تعريفها في اللغة: مشتقة من الفعل: (ربا)، وتأتي على عدة معان، منها:³⁶

- 1- الزيادة والنمو؛ لقوله تعالى: ﴿وَيُرِي الصِّدْقَاتِ﴾³⁷ (2).
- 2- النشأة: ربيب رباءً وربياً؛ نشأت.
- 3- حفظ الشيء ورعايته: ربٌّ ولده والصبي يربُّه ربًّا بمعنى رباه، وحفظه ورعاه.
- 4- حسن القيام بالطفل حتى يدرك.

(34). سورة الكهف، آية رقم (82).

(35) انظر، إبراهيم: التربية الإسلامية وأساليب تدريسها، ص 28.

(36) انظر، ابن منظور: لسان العرب، 401/2-405، مادة (ربا)، الفيروز أبادي: القاموس المحيط، 327/10.

(37). سورة البقرة، آية 276.

وفي الاصطلاح:

1. عرفها رشيد إبراهيم بأنها: " مجموعة التصرفات العملية والقولية التي يمارسها راشد بإرادته نحو صغير، بهدف مساعدته في اكتمال نموه وتفتح استعداداته اللازمة وتوجيه قدراته، ليتمكن من الاستقلال في ممارسة النشاطات وتحقيق الغايات التي يعد لها بعد البلوغ، في ضوء توجيهات القرآن والسنة " ³⁸.
 2. وعرفها محمد خير التربية بأنها: " تنمية جميع جوانب الشخصية الإسلامية الفكرية والعاطفية والجسدية والاجتماعية، وتنظيم سلوكها على أساس من مبادئ الإسلام وتعاليمه، بغرض تحقيق أهداف الإسلام في شتى مجالات الحياة " ³⁹.
 3. وعرفت فتحية الحلواني التربية بأنها: " تنشئة الطفل وتكوينه إنساناً متكاملأ من جميع نواحيه الخلقية والصحية والعقلية والروحية والأخلاقية في ضوء المبادئ التي جاء بها الإسلام وتصور الأساليب والطرق الإسلامية " ⁴⁰.
- أما التعريف المختار: فبالنظر في التعريفات السابقة يظهر أن التعريف المناسب للتربية هو " مجموعة التصرفات العملية والقولية؛ لتنمية جميع جوانب الشخصية الإسلامية في الطفل ".

وذلك للأسباب التالية:

- 1- شموله للمعنى اللغوي؛ حيث أن التربية هي حسن القيام بالطفل حتى يدرك.
 - 2- يحدد مفهوم التربية من حيث تنشئة الطفل تنشئة سليمة.
 - 3- اتساع مفهوم التربية؛ حيث يشمل كل التصرفات العملية والقولية من أجل بناء الطفل وتوجيه قدراته.
- وبعد التفصيل في معنى الخلافات بين الزوجين وأسبابها وطرق علاجها، فضلاً عن إلقاء الضوء على ضرورة التربية الإيمانية السليمة للأسرة من خلال المرابي الناجح ودراسة صفاته والأسس التي يجب اتباعها في تلك التربية، فإنه من الضرورة بمكان، التوصل إلى أثر تلك الخلافات بين الزوجين على أبناءهم وأثرها بالنتيجة على تطور المجتمعات وترقيتها في شتى المجالات التربوية والإيمانية والاجتماعية، لذا لا بد من دراسة أثر تلك الخلافات على تربية الأولاد، وذلك من خلال الفقرة الآتية:

5- أثر الخلافات الزوجية على الأولاد:

إن مرحلة الطفولة تعتبر أهم مرحلة في حياة الإنسان، ففيها بداية التشكيل والتكوين، وعلمها سيكون الإنسان بعد ذلك: سويًا أو مريضًا، فجميع الأمراض النفسية - تقريبًا - تنشأ نتيجة لسوء فهم طبيعة هذه المرحلة ومتطلباتها، والسبب الرئيسي لحدوث سوء الفهم هو المنازعات الأسرية التي تحدث بين الزوجين.

وبما أن الأطفال يعيشون داخل الأسرة فهم عرضة لهذا الشقاق من بعيد، أو قريب يكتوون بناره وتمتد آثاره لتشملهم؛ فالطفل الذي يعيش في أسرة تهشمت أوصالها بسبب الشقاق، وتصدعت جدرانها بصرخات يومية، يشعر بما يهدد استقراره وهدوءه، ويبقى في حيرة من أمره مراقباً بهدوء وصمت جميع الأحداث، وكل ما يدور حوله، ولا يظهر عليه أية انفعالات ولا ردود أفعال، ولكن الأحداث تنطبع في ذاكرته.

(38) انظر، إبراهيم: التربية الإسلامية وأساليب تدريسها، ص 9.

(39) انظر، فاطمة: منهج الإسلام في تربية عقيدة الناشئ، ص 52.

(40) انظر، الحلواني: أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع، ص 192.

وبالتالي تتأزم حالة الأطفال النفسية، وتتأثر عواطفهم، ومشاعرهم بقسوة ما يشاهدونه من تلاحم أبويهما وتنازعهما.

كما أن النزاع بين الوالدين له أعراض خطيرة تؤثر على الأولاد فإن السلوك الخاطئ للوالدين واضطراب الأسرة يمكنه فعلاً أن يؤثر على سلوك وشخصية الأبناء، وهنا سأحاول بيان أهم الآثار الخطيرة التي تؤثر على الأبناء، كما يلي:

1- اختلال عملية الانضباط:

عندما يحصل النزاع بين الوالدين، فإنه يؤثر على انضباط الأطفال وعدم اكتراثهم بأوامر الوالدين، وتعتبر هذه إساءة كبيرة للزوجين، وثمة خطر آخر يهدد الأسرة أيضاً ألا وهو انقسامها إلى معسكرين أو صفين؛ حيث سيتبنى كل طفل موقفاً معيناً فيكون إلى جانب أمه أو أبيه، ويدافع عنه، وهذا ليس في صالح أي من الوالدين⁴¹.

2- إساءة الظن بالوالدين:

قد يكون أحد الوالدين محقاً في هذا الشقاق ولديه أدلة قوية وكثيرة، إلا أن الطفل يحمل تصوراً مختلفاً عن هذا الموضوع، فينظر نظرة خاصة تقوم على إدراكه وتفكيره فيدين مثلاً طرفاً معيناً؛ وقد يلجأ الأب للإساءة إلى الأم ويحاول إقناع الطفل بأنه على حق في ذلك النزاع، لكن هذا لا يعني أن الطفل سيقبل بوجهة نظر أبيه رغم سكوته الظاهري؛ بل سيعتبر الأب مذنباً فيسيء الظن به بمجرد أن يشاهد بكاء أمه وتوددها إليه.

كما أن ولاءه يتشتت بين الأب والأم، ودائماً يتجه إلى صف الطرف الذي يراه الأضعف والذي عادة ما يكون الأم⁴².

3- توقف عملية النمو:

أشارت بعض الدراسات في المجتمعات الغربية إلى أن نزاع الوالدين في محيط الأسرة يؤدي إلى توقف عملية نمو الطفل وظهور مشاكل جديدة في هذا المجال، وقد تقل شهية الطفل للطعام، أو يحصل تباطؤ في عملية الهضم بسبب حدوث خلل في إفرازات بعض الغدد، وهذا كله بسبب شعور الطفل بالغم والحزن، ويؤدي نزاع الوالدين أيضاً في حال مرض الطفل إلى تباطؤ عملية شفائه واستعادته لصحته وسلامته، أو قد يؤدي إلى المضاعفة.

ومن القواعد المتفق عليها الآن أن أول أساس لصحة النفس إنما يستمد من العلاقة الحارة الوثيقة الدائمة التي تربط الطفل بأمه، أو من يقوم مقامها بصفة دائمة، وان أي حالة تحرم الطفل من حنان الأم تظهر آثاره في تعطيل النمو الجسدي والذهني، والاجتماعي مما يؤدي إلى اضطراب النمو النفسي⁴³.

6- السلوك الاجتماعي المنحرف:

يؤدي نزاع الوالدين وعدم توافقهما؛ إلى تمهيد الأجواء؛ لأن يسلك الطفل سلوكاً اجتماعياً منحرفاً فيلجأ إلى الجريمة.

(41) انظر، الديبان: شقاق الزوجين (الأسباب - الآثار - العلاج)، ص 164

(42) انظر، الشاذلي: أبنائنا والشقاق الأسري، 18- مارس- 2009.

(43) انظر، احمد: الصحة النفسية للأطفال، ص 101.

وقد أراد الإسلام من الزوجين معالجة خلافتهما قبل الوصول إلى الطلاق الذي هو أبغض الحلال إلى الله، فركّز على أن يكون أساس العلاقة الزوجية مبنياً على المودة والرحمة، والأمن والسكينة، وهو المناخ المثالي لتنشئة الأولاد، لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾⁴⁴.

7- تحطيم المعنويات:

يؤدي النزاع إلى تحطيم معنويات الأولاد ويجذر في نفوسهم حالات القلق والاضطراب، فيصاب الأطفال⁴⁵ بعدة أمور؛ منها:

- أ- بالتشنج.
- ب- عقدة الانطواء.
- ج- نظرة السخط لما حولهم.

8- عدم شعور الأطفال بالأمان:

في الوقت الذي تكون فيه الحاجة للشعور بالأمن من أهم الحاجات النفسية التي ينبغي توفيرها للطفل نجد أن الخلافات الزوجية تتعارض مع إشباع هذه الحاجة فالطفل نتيجة للخلافات سيفقد من يراعه ويهتم به، ويزداد أثر ذلك عندما يعي الطفل التركيبة الاجتماعية للأسرة، وضرورة وجود الأبوين.

9- تشويه صورة الأبوين أو أحدهما عند الطفل:

إن الشجار بين الوالدين يؤدي الطفل ويشوه الصورة التي يحملها عنه؛ مما يجعل لها أثارا سلبية على حياته.

10- اختلاف نمو الشخصية:

عند حدوث الشقاق بين الزوجين يصبح إهمال لطاقة الطفل، والجلسات العائلية وعدم توفر مشاعر الدفء والاحترام لدى الطفل.

11- فقدان الشهية:

نظرا لحدوث النزاع بين الزوجين فإن هذه النزاعات التي تحصل أمام الأطفال تؤدي إلى فقدانهم لشهيتهم، فلا يجوز أن يحرم الطفل من وجبة، فإن الغذاء يلعب دورا هاما في نمو الطفل وإمداد جسمه بالطاقة، ويساعد على إصلاح الخلايا التالفة وإعادة بنائها⁴⁶.

12- ضعف الثقة في النفس:

ينشأ هذا نتيجة لضعف الروح الاستقلالية عند الطفل، والشعور بالعجز والنقص الذي يتولد عنده نتيجة النزاع الأسري؛ حيث يرى أن جميع أفعاله تسير بشكل خاطئ، ويرى أنه أقل من الآخرين، وأنه غير محبوب من قبلهم.

(44) سورة النساء، آية 35.

(45) انظر، الديبان: شقاق الزوجين (الأسباب - الآثار - العلاج)، ص 164

(46) انظر، مرسى: فن تربية الأولاد في الإسلام، ص 22.

13- زيادة عصبية الأبناء وتمردهم في المنزل:

إن كل الانفصالات تفرض الحزن والاكتئاب عندما يكون الطفل ضحية الآباء الذين تساء معاملتهم، وينغلق على نفسه في الاكتئاب، ويصبح منحرف وعدواني⁴⁷.

14- بقاء الأبناء الأكبر سناً، خارج المنزل لأطول وقت ممكن:

إن استمرار الخلافات الزوجية بين الزوجين يجعل الأطفال وخصوصاً المراهقين يعتمدون إلى محاولة قضاء أكبر وقت ممكن خارج البيت حتى لا يعودوا إلى الأجواء الخلفية المشحونة، وهذا قد يدفعهم إلى مرافقة أصحاب السوء وتعلم العادات السيئة في ظل انعدام مراقبة الوالدين⁴⁸.

6- خاتمة البحث

في ختام بحثي لموضوع (الخلافات الزوجية وأثرها على تربية الأولاد)، أرجو من الله تعالى أن يكون قد وفقني في إعطاء صورة واضحة للقارئ عنه، والإحاطة بجزئياته المتناثرة في بطون الكتب، وأود أن أبين أهم النتائج التي توصلت إليها، ثم أسجل أبرز التوصيات:

أولاً: أهم النتائج التي توصلت إليها:

- 1- الأصل في العلاقات الإنسانية هو المودة والرحمة.
- 2- الزواج هو الصورة الأمثل لاستمرار هذه العلاقات.
- 3- استمرار الحياة الزوجية هو الهدف الأسى للإسلام.
- 4- هناك فرق بين الخلافات الزوجية والشقاق.
- 5- الخلافات الزوجية هي لصيقة بالحياة الزوجية لكنها ليست دائمة، فخطورتها تكمن في استمراريتها وليس في حدوثها.
- 6- استمرار الخلافات الزوجية قد يهدد الحياة بين الزوجين بحدوث الشقاق.
- 7- الشقاق هو حالة استثنائية تطرأ على العلاقة بين الزوجين.
- 8- تشدد كل من الزوجين، أو جهلهم، أو عدم وفاء أي منهم بواجباته، أو نشوز المرأة؛ هي من أبرز مسببات الشقاق.
- 9- هناك آثار سلبية كثيرة للشقاق على الأسرة والأبناء.
- 10- الشقاق ليس حالة حتمية في العلاقات الزوجية لأنه يمكن التغلب عليه بالتنشئة الإسلامية الصحيحة منذ البداية.

ثانياً: التوصيات:

- 1- الاختيار السليم للزوج أو الزوجة عند بدء الحياة الزوجية.
- 2- دعوة أولي الأمر، والمسؤولين إلى توجيه أبنائهم وبناتهم، وتوعيتهم دينياً وأخلاقياً وثقافياً لتحقيق السعادة لهم.
- 3- الدعوة إلى تحكيم شرع الله كمنهج حياة طاعة لله ولرسوله لتحقيق سعادتنا كأفراد وكمجتمع.

(47) انظر، سري: علم النفس العلاجي، ص 29.

(48) انظر، حلي: التربية الإسلامية للأولاد منهجاً وهدفاً وأسلوباً، ص 136.

- 4- توعية المقبلين على الزواج بمسؤولياتهم وحقوقهم وواجباتهم التي تصون الحياة الزوجية.
- 5- تفعيل مكاتب التوجيه والإرشاد الأسري للقيام بدورها في حل النزاع الأسرية.

7- المصادر والمراجع.

أولاً: القرآن الكريم.

ثانياً: كتب التفسير:

- 1- الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير، تفسير الطبري، دار الصابوني، القاهرة، 1990
- 2- القرطبي: أبو عبدالله محمد بن أحمد، تفسير القرطبي، دار الصابوني، القاهرة، 1988.
- 3- قطب: سيد، في ظلال القرآن، دار الشروق في السنة 1978.

ثالثاً: كتب السنة:

- 1- أبو داود: سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق محمد محي الدين (ت 275 هـ).
- 2- البخاري: محمد بن اسماعيل، الجامع الصحيح، المكتبة السلفية.
- 3- البيهقي: أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، مجلس دائرة المعارف العثمانية.
- 4- الترمذي: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة، الجامع الصحيح، ط 23، دار الفكر.

رابعاً: كتب الفقه الإسلامي:

- 1- بن علي: فتح الباري شرح البخاري، كتاب (الصوم)، باب (صوم الصبيان)، 286/4.
- 2- الجزيري: الفقه على المذاهب الأربعة، 138/1.
- 3- الشوكاني: نيل الإطار شرح منتقى الأخبار، 7- 8 / 248.
- 4- الغزالي: إحياء علوم الدين، 99/3
- 5- القاسمي: محاسن التأويل، 1222/5.
- 6- القنوجي: الروضة الندية في شرح الدرر الهية، باب (الخلع).
- 7- الماوردي: الحاوي الكبير، 9 / 1426.
- 8- النووي: روضة الطالبين، 371/7.

خامساً: كتب اللغة:

- 1- ابن منظور: لسان العرب، 181/10، بيروت، دار صادر، 2000م.
- 2- الهوتي: كشاف القناع، 210/5، عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط 1، 1997 م.
- 3- الزمخشري: الكشاف، 266/1، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، ط 1، 1999

سادساً: كتب معاصرة:

- 1- إبراهيم: التربية الإسلامية وأساليب تدريسها، بيروت، ط 2، 1998.
- 2- أحمد: الصحة النفسية للأطفال، مؤسسة الرسالة، ط 1، 1995.
- 3- أوراغ: مسطرة الشقاق على ضوء القانون المغربي.

- 4- جبار: الطفل في الشريعة الإسلامية ومنهج التربية النبوية، بيروت، ط2، 1998.
- 5- الجبر: تطوير النظام القضائي السعودي وأثره في إنصاف المرأة ونيلها حقوقها، دار الثقافة، الدار العلمية الدولية، ط1، 1423 هـ- 2002 م.
- 6- حلبي: التربية الإسلامية للأولاد منهجا وهدفا وأسلوبا، ط2، 1995.
- 7- الحلواني: أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع، اليرموك، دار الفكر، ط1، 1985.
- 8- الخطيب، زهدي محمد عيد: تربية الطفل في الإسلام، دار الثقافة، الدار العلمية الدولية، ط1، 1423 هـ- 2002.
- 9- خليل: الرد على شبه المشككين في الطلاق، بيروت، ط2، 1999.
- 10- الديبان: شقاق الزوجين (الأسباب - الآثار- العلاج)، دار الثقافة، الدار العلمية الدولية، ط2، 1423 هـ- 1998.
- 11- سري: علم النفس العلاجي، ط1، 1998.
- 12- سهام: الطفل في الشريعة الإسلامية ومنهج التربية النبوية، ط2، 1999.
- 13- الشاذلي: أبنائنا والشقاق الأسري، 18- مارس- 2009.
- 14- العلواني: سلسلة قضايا الفكر الإسلامي، (كتاب أدب الاختلاف في الإسلام) المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، ط1، 1995.
- 15- عبد الرحمن: تربية الأبناء والبنات في ضوء القرآن والسنة، دار المعرفة، بيروت، ط2، 1998.
- 16- علون: تربية الأولاد في الإسلام، ط2، 1997.
- 17- فاطمة: منهج الإسلام في تربية عقيدة الناشئ، ط1، 1999.
- 18- لحام: من هدي سورة النساء، بيروت، ط1، 2000.
- 19- مرسى: فن تربية الأولاد في الإسلام، بيروت، ط1، 1998.
- 20- المريني: الحل العاجل للمشاكل الزوجية، بيروت، دار الفكر، ط1، 2002م.
- 21- النابلسي: مواضيع مختلفة في التربية - أسباب الشقاق الزوجي، 606/20.

سابعاً: الوثائق:

- 1- اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل بالمجلس الإسلامي العالمي للدعوة والإغاثة: ميثاق الأسرة في الإسلام، الباب الثالث: بين الزوجين [46- 90]، الفصل السابع: في الفرقة [83- 90].
- 2- قانون الأسرة المغربي: مدونة الأسرة، المطب الأول، ص14.

ثامناً: الإنترنت:

- 1- <http://www.kl28.com/knol2/?p=view&post=56139&page=14>
- 2- <http://www.gcc-legal.org/MojPortalPublic/SendEMail.aspx?>
- 3- <http://saaid.net/tarbiah/6.htm>

Marital differences and their impact on raising children.

- Contemporary study-

ABSTRACT: God created and blessed Adam and peace be upon him and created his wife to live in it and make love and mercy between them. He said: "And from His Signs is that He created for you wives from among yourselves, to dwell in them and to make between you affection and mercy. And to be God's successors in the land. If the love and compassion between them were lost, the family collapsed. This resulted in many psychological, social and moral problems that affect the family, including the children.

From this point of view I went to discuss the real meaning of the marital differences and their impact on the family in general, and on the education of children and their behavior in particular, and the implications of those differences on the Islamic community.

Keywords: difference, relationship, marital, impact, education, family, society.
